

كما المشغري يسمي علي خير السيد ايضه ان اول سلطان
حجاله وطلبها وانما الطل لثلرر فزوجها ورا مة
نسمه غير الايبسه وفي اعيه جلدان انظره وحتم
او كانت لثايب او كجوب الاموا وكريمها كذا الكالمشغري
مسرا الطن او مكانت عرت او اسلمها المصحغ نوبيا
ع غيره بلا اذن او ناث سيدها ومنه ام الولد وان بعد
اسمها او عفة وقلها كالثت بها كالبيع منثيه في
كدا بنها ان وتبع تثل مشينها لا مقام كل السيد وقتاسا
فا وفي المشغريه وكان عفتها ان ان يسمي بعبدا ان يسمي
اسمها او عفة فلا يسمي علي غير ام الولد اما في نوبومث
الاشغري مطلقا لا بها وان في السيد كالمشغريه كمن خاضت
عنده ثم ملكها من مودعه ومهونه ولم في في ولد ورج السيد
ليثقت البراة وقلبة الطل في العفة كالمشغري او عفتها
وتزوج ولا مرجبه للا ستمرا ان ان عفتا جميع المشغريين
ويكايه هارون التي في ع وغيره منصفه لما في حتم وقلين
او المشغري زوجته مختار لم يكن وطلبها مباحا فاس
با عها بعد ان اشترها او عفتها او عفتها المالك
ثم حتم لسره قبل الوضول او بعد وهي المالك والسيد
حيفه واذا حيفتني او هو منه حلفه لزوج السيد

في

في غير العتق جضمة والله باذ دخل ولم خص ولد وولي
بعد النزل فبعدة العتق اي فبيع النكاح بالشرع
حيفتني وان طرا استرا علي حاي في حق كجوب
الحاصل الا ان حيفتني اكثره وهل انوفا عا او نيات
فتا ترق قار بلان ولا يذ المول زمانه حيفه اشتر
وفي الاصل جلد اعد التاويلي فتعقب وان وولي
جاريه افه حلت له بلا استمرا من وطلبه الولد
علي المراج له له ملكها بالتي له فالعوض ان الولد
لم يملها واولاد من عليهما ان غاب عليها مستش
جها له نوب الا ستمرا وتقبل للمبايع ان رده للسيد
والمشغري الذي لنا باستمرا واخذ عمن اي وفي المراج
هفته ورجعت في المرحلة وريضا فا وهي علية ثم يتر
برطيهها ونوب عمن السما وكنت واجرة علي المراج جلا
في المرحل وكوه عمن احد هما والتول للمبايع فيتمت
توضع عمنه ابتداء وان اشتما علي غيرهما فلا تسرع
منه الا بقوليهما ولا يومت الامانة ومن يد بيع الما
السواضعة بشرها التمد وان لم يبعد كالتلوع به في
الحياض وان وقت التمد فحيفته حتم فحيفه له وفي
الجبر علي وقعه قوله في وثقة المواضعة وضمانها

Copyrighted by University